

# بلدية حوطة بني تميم

MUNICIPALITY OF HOWTAT BANI TAMIM



إنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات



# بلدية حوطة بنى تميم

MUNICIPALITY OF HOWTAT BANI TAMIM



المصفحة	المحتويات	م
٠	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
١	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	مقدمة	١
٩	وصف العقار	٢
١٢	اشتراطات دخول المنافية والتقديم	٣
١٣	من يحق له دخول المنافسة	3/1
١٣	لغة العطاء	3/2
١٣	مكان تقديم العطاءات	3/3
١٣	موعد تقديم العطاءات	3/4
١٣	موعد فتح المظاريف	3/5
١٣	تقديم العطاء	3/6
١٤	كتابة الأسعار	3/7
١٤	مدة سريان العطاء	3/8
١٤	الضمان	3/9
١٥	موعد الإفراج عن الضمان	3/10
١٥	مستندات العطاء	3/11
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	4/1
١٧	الاستفسار حول بيانات المنافسة	4/2
١٧	معاينة العقار	4/3
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	5/1
١٩	تأجيل موعد فتح المظاريف	5/2
١٩	سحب العطاء	5/3
١٩	تعديل العطاء	5/4
١٩	حضور جلسة فتح المظاريف	5/5
٢٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	الترسية والتعاقد	6/1
٢١	تسليم الموقع	6/2





٢٣	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
٢٣	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٣	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٢٣	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
٢٣	٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٣	٧/٦ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ	
٢٣	٧/٧ تقرير المكتب الاستشاري	
٢٤	٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٤	٧/٩ التأجير من الباطن والتنازل عن العقد	
٢٤	٧/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٤	٧/١١ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٥	٧/١٢ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٢٥	٧/١٣ أحكام عامة	
٢٦	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٧	٨/١ مدة العقد	
٢٧	٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٧	٨/٣ خدمات المركز	
٢٨	٨/٤ عوائق السيارات	
٢٨	٨/٥ اشتراطات الصيانة	
٣٠	اشتراطات الأمن والسلامة:	٩
٣١	٩/١ الإجراءات الوقائية	
٣١	٩/٢ اللوحات الإرشادية	
٣١	٩/٣ حماية العاملين	
٣١	٩/٤ تدريب العاملين	
٣١	٩/٥ تأمين مستلزمات الإسعاف	
٣١	٩/٦ الالتزام بتعليمات الدفاع المدني	
٣١	٩/٧ المسؤولية عن حوادث العمل	





٣٢ ٣٣ ٣٣ ٣٤ ٣٨ ٣٩ ٤٢ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١	الاشتراطات الفنية ١٠/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء ١٠/٢ الاشتراطات المعمارية والإنسانية ١٠/٣ الاشتراطات الكهربائية ١٠/٤ الاشتراطات الميكانيكية ١٠/٥ الاشتراطات الصحية ١٠/٦ الغرامات والجزاءات ١١/١ نموذج العطاء ١١/٢ الرسم الكروكي للموقع ١١/٣ نموذج تسليم العقار ١١/٤ إقرار المستثمر ١١/٥ نموذج العقد ١١/٦ نموذج العطاء ١١/٧ الرسم الكروكي للموقع
--	--





قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات  
للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني FURAS.MOMRA.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فريص) باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، ويسلم قبل الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة أصل خطاب الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند	هل مختوم؟	هل مرفق؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)		
٧	صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وإدارة مراكز خدمة السيارات		
٨	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٩	كراسة الشروط والمواصفات ومارقاتها		





**بـ-تعريف المفردات الواردة بكراسة  
الشروط والمواصفات**

هو ورشة لخدمات السيارات وصيانتها المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستمر بالموقع المحدد.	المشروع:
هو أرض تحدده البلدية موقعها، والتي تقام عليها ورشة لخدمات السيارات.	العقار:
بلدية حوطة بنى تميم	البلدية
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل ورشة خدمة السيارات.	المستثمر:
هو الجهة التي تقدم عرضاً في المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.	يقدم العطاء:
هو ورشة لخدمات الصيانة المتعلقة بالسيارات.	مركز خدمات السيارات:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل المنافسة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة
تقديم المسـتـثمـرين عـطـاءـتهمـ فيـ الـمنـافـسـةـ عنـ طـرـيقـ تـطـيـقـ الأـجـهـزةـ الذـكـيـةـ (ـفـرـصـ)	المنافسة الإلكترونية





**أ. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة  
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى**

البيان	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان		التاريخ الذي تم فيه النشر
آخر ميعاد لتقديم العطاءات		كما هو محدد في الإعلان
موعد فتح المظاريف		كما هو محدد في الإعلان
إعلان نتيجة المنافسة		تعدده البلدية
موعد الإخطار بالترسية		تعدده البلدية
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة		خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعة، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائياً، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.
تاريخ تسليم العقار		خلال شهر من توقيع العقد
بداية سريان مدة العقد		من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.
موعد سداد أجراة السنة الأولى		عند توقيع العقد



## ١. داده





## ددة دة

ترغب بلدية محافظة دوطة بنى تميم في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية عن طريق الموقع الإلكتروني FURAS.MOMRA.GOV.SA أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) وذلك لتأجير موقع مخصص لإنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإطلاع بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة. وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنيّة والدقّيقّة لكراسات للتعرّف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها.

وترحب البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضادات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات على العنوان التالية:

1. التوجه إلى الإدارة الاستثمار وتنمية الواردات

تليفون: ٤٨٠٠١٠٠٠٠. تدويله ٢٣٢-٢٣٢

أو من خلال الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa .2

.3 أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).





## 2. وصف العقار





## ٢: وصف العقار

النشاط	إنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات
مكونات النشاط	تقديم خدمات وصيانة للسيارات
موقع العقار	المدينة: حوطة بنى تميم الحي : الصناعية
حدود العقار	الشارع: الصناعية رقم المدخل: ٣٩ رقم العقار: ٢٠٨ طول: ٥٣٧,٥٠ م
نوع العقار	شمالاً: قطعة رقم ٢٠٧ جنوباً: شارع عرض ٥٢ م + مواقف شرقاً: قطعة رقم ٣٠٦ غرباً: قطعة رقم ٣٦٠
مساحة الأرض	ارتفاع
مساحة المبني	٢٥١٣٧٥ م²
عدد الأدوار	حسب النظام
نوع البناء	حسب النظام

يلتزم المستثمر بالهوية البصرية للموقع





### 3. اشتراطات دخول للمنافسة والتقديم



## ١. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم



تقديم العطاء: 3/5

3/5

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمه،  
وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقتضي به البنود  
الواردة في اسية الش بوط والمواصفات بملحقاتها.

يجب ترقيم صفات العطاء ومرفقاته والتوجيه عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ذتمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصدوباً بوكالة شرعية.

يقدم أصل الضمان البنكي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر 3/6/3  
ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر،  
وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس، ويقدم إدارة الاستثمار  
في البلدية قبل موعد فتح المظاريف

نسبة زيادة العائد السنوي، 10% كل (5) سنوات.	3/6/4
يتحمل المستثمر كافة الالتزامات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.	3/6/5

3/6/6  
تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني [inv@momra.gov.sa](mailto:inv@momra.gov.sa) وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

كتابه الأسعار: 3/6

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:  
1/7/3 أن يقدر السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط  
والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها.





أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

2/7/3 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (دروفاً) بالريال السعودي.  
لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المدو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالدروف والأرقام، والتوجيه عليه وختمه.

3/7/3 مدة سريان العطاء:  
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

3/8 الضمان:  
3/9/1 يجب أن يقدم مع العطاء ضمان لا تقل قيمته عن ٢٥٪ من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

3/9/2 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/9 موعد الإفراج عن الضمان:  
3/10/1 يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد توقيع العقد مع من رست عليه المنافسة.

3/10 مستندات العطاء:  
3/11/1 يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:  
نموذج العطاء والتوجيه عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومذتمماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.  
3/11/2 توكيل رسمي مؤثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.





وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومعرفقته لديه الصلاحيات للتوقيع نيابة عن الشركة، ولن تقبل أية وثيقة في هذا الشأن غير موثقة من الجهات المختصة.

3/11/3

صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

3/11/4

صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

3/11/5

صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فرداً.

3/11/6

صور من شهادات الخبرة في مجال إنشاء وإدارة مراكز خدمة السيارات معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة بالمملكة، تثبت دسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

3/11/7

خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

3/11/8

كراسة الشروط ومواصفات المنافسة ولحقاتها المذكورة بختتم البلدية الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً للتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

3/11/9





#### 4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض





#### 4- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

##### دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق البلدية في استبعاد العطاء.

4/1

##### الاستفسار حول بيانات المنافسة،

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/2

##### معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.

4/3

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص منطقة العقار المتعلقة به.





## ٥. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف





## 5-ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

- إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:** 5/1  
يجوز للبلدية بعد موافقة صاحب الصلاحيات إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولازماً لجميع المتنافسين.
- تأجيل موعد فتح المظاريف:** 5/2  
يدق للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستختار جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.
- سحب العطاء:** 5/3  
إذا قام المستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، فإنه يعاد له الضمان، ولكن لا يحق له التقدم مرة أخرى في هذه المنافسة، أما إذا سحب عطاءه بعد فتح المظاريف وقبل التعاقد مع من رست عليه المزايدة فلا يعاد له الضمان.
- تعديل العطاء:** 5/4  
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بخصوص خطأ في عطائه بعد تقديمها.
- حضور جلسة فتح المظاريف:** 5/5  
يدق للمستثمر أو مذوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مذوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصريباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية.





## 6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





## 6-الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع

### 6/1 الترسية والتعاقد:

6/1/ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحيـة بالترسية بما تراه.

6/1/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائـي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافـية يتم إلغـاء دقهـه في التأجير ومصادرة الضمان.

6/1/3 يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحيـة ترسـية المزايدة على صاحب العطـاء الثاني بنفس قيمة العطـاء الأول، الذي رست عليه المناقصـة ولم يستكمل الإجراءـات خلال المدة المحدـدة.

### 6/2 تسليم المـوقع:

6/2/1 يتم تسليم المـوقع للمـستثمر بمـوجب محـضر تسليم مـوقع من الطرفـين، وذلك بعد توقيـع العـقد مـباشرـة ما لم يكن هـنـاك عـائق لدى البلدـية يـحـول دون ذلك، وبشرط ألا تـزيد المـدة من تاريخ توقيـع العـقد وتـاريخ الاسـلام عن شـهر واحد.

6/2/2 في حال تـأخـر المستـثـمر عن التـوقيـع على محـضر تسـلم المـوقع تقوم البلدـية بإـرسـال إـشـعار خطـي للمـستـثـمر على عـونـاه، وتحـسب بـداـية مـدة العـقد من تـاريـخ الإـشـعار.





## 7. الاشتراطات العامة





## 7. الاشتراطات العامة

7/1 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء . مياه . صرف صحي . هاتف . ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، وتمضي من المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

7/4 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها، وكذلك شهادة التصديق الخاصة بالمقاول.

7/5 مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

١/٥/٧ يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد، وأن يدرر معه عقداً بهذا الشأن، ويتم اعتماد هذا العقد من الجهة المختصة البلدية، وذلك قبل تسليم المستثمر الترخيص لإقامة المشروع.

٢/٥ يكون من واجبات المكتب الهندسي الاستشاري التي يجب أن يتضمنها العقد:

- مراقبة التنفيذ لجميع مراحل المشروع والتأكد من أن الأداء يتم بمستوى الجودة المطلوب.

- التأكد من أن الأعمال التنفيذية التي يقوم بها المقاول مطابقة للمخططات التنفيذية والرسومات التفصيلية، وللأدلة وبيانات الاشتراطات الواردة للأجهزة والمعدات الوقود والغسيل والتشحيم فيما يخص منها مراكز خدمة السيارات.

- اعتماد جميع المواد والأدوات والأجهزة قبل استخدامها في المشروع، وإجراء الاختبارات الميدانية والمعملية على ما يلزم منها.





- التأكد من سلامة التنفيذ ومواءمة المواد والأدوات والأجهزة المستخدمة للعينات المعتمدة، والتأكد من صحة استخدامها طبقاً للمواصفات والأصول الفنية.
  - إبلاغ البلدية بموجب إشعار كتابي عن أي مخالفات تحدث في حينها.
  - تحمل تبعية أي مخالفات قد تحدث أثناء التنفيذ.
  -
- 7/6 دق البلدية في الإشراف:**
- 7/6/1 للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مرافقه للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات المخططات المعتمدة.
- 7/6/2 يتلزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات العامة.
- 7/6/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتغير على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- 7/7 تقرير المكتب الاستشاري:**
- بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم الاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، وبناء عليه تقوم لجنة مكونة من : مندوب من البلدية، ومندوب من المكتب الهندسي، ومندوب الدفاع المدني ، تكون مهمتها التأكد من سلامة التنفيذ ومواءنته للشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وبالأدلة مخططات الوقود والغسيل والتشحيم فيما يخص مركز خدمة السيارات، وإعداد تقرير بذلك.
- 7/8 استخدام العقار للغرض المخصص له:**
- لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- 7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:**
- لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- 7/10 موعد سداد الأجرة السنوية:**





تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أو إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

**٧/١١ إلغاء العقد للمصلحة العامة:**

يحق البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

**٧/١٢ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:**

٧/١٢/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.

٧/١٢/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

**٧/١٣ أحكام عامة:**

٧/١٣/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

٧/١٣/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧/١٣/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عمما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧/١٣/٤ تخضع هذه المزايدة لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠٢ في ١٤٤١هـ.





## ٨. الاشتراطات الخاصة





## 8. الاشتراطات الخاصة

- |  |       |
|--|-------|
| <b>مدة العقد:</b><br><b>مدة العقد ( 15 ) ( خمسة عشر سنه) تبدأ من تاريخ تسليم المستثمر للعقار من البلدية.</b>   | 8/1   |
| <b>فترة التجهيز والإنشاء:</b><br><b>يمنح المستثمر فترة ( 5 ) ( 9 شهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، و تكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.</b>   | 8/2   |
| <b>خدمات المركز:</b><br><b>يمكن إقامة الخدمات التالية في مركز خدمة السيارات: مشاحن - مغاسل بجميع أنواعها - تغيير زيوت - كهرباء - هيكلية - سكرنة - بنشر - عيزان الاليكتروني - أعمال الصيانة لجميع أنواع السيارات - بيع قطع الغيار الازمة ..... الخ.</b>   | 8/3   |
| <b>مواقف السيارات:</b><br><b>يلتزم المستثمر بتوفير عدد 10 موقف مظللة للسيارات على الأقل.</b>   | 8/4   |
| <b>يمنع منعاً باتاً وقوف السيارات التي ترداد المركز أو تستفيد من خدماتها بجانب الشوارع الفرعية المحظطة بالموقع.</b>  | 8/4/1 |
| <b>اشتراطات الصيانة:</b><br><b>يجب على المستثمر إجراء فحوصات شهرية واختبارات دورية (كل ثلاثة أشهر) للمركز، ولجميع المعدات والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، وفقاً لتعليمات الصيانة المعدة من الجهات المصنعة، وكذلك لجميع مرافق المركز بما فيها: دورات المياه، والأرضيات، والدهانات، واللوحات الإرشادية، وأجهزة، ووسائل السلامة، ومعدات الإطفاء، وإصلاح العطل أو الخلل فوراً.</b> | 8/4/2 |
| <b>يلتزم المستثمر بتخصيص سجل تدون فيه جميع الفحوصات الشهرية والاختبارات الدورية لمعدات السلامة وأجهزة الإطفاء، وصيانة المبني والمعدات والأجهزة والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، ويحتفظ بالسجل في إدارة المركز؛ ليكون في جميع الأوقات تحت تصرف الجهات الرقابية.</b>  | 8/5   |
| <b>يلتزم المستثمر بتجميع الزيوت والشحوم المتختلفة عن السيارات في أماكن خاصة، ثم تنقل وتدفن خارج البلدة في حفر خاصة بذلك تعددتها البلدية المعنية.</b>   | 8/5/1 |
| <b>يجب على المستثمر إجراء الصيانة العامة لجميع المرافق بما فيها دورات المياه، والعناية بالنظافة العامة لجميع مرافق المركز، والتخلص من النفايات أولاً بأول بطريقة صحيحة وسلامة حفاظاً على الصحة العامة.</b>   | 8/5/2 |





## ٨. اشتراطات الأمن والسلامة

**الإجراءات الوقائية:**

يلتزم المستثمر بما يلي:

٩/١/١ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطية الازمة لمنع وقوع أضرار أو

حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعماles، أو الممتلكات العامة والخاصة، وعدم إحداث ضوضاء للمجاورين للمركز.

٩/١/٢ تزويد المركز بنظام إنذار مناسب ضد الحرائق بالإضافة إلى وسائل استدعاء فرق الإطفاء، ويتم التنسيق في ذلك مع إدارة الدفاع المدني.

**اللوحات الإرشادية:**

وضع لوحات إرشادية تبين أماكن ومصادر الخطر، والتعليمات الواجب اتباعها في حالة دعوته، وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة بدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني وخدمات الطوارئ.

**حماية العاملين:**

يجب تزويي العاملين بمعدات الحماية الشخصية مثل: القفازات، وأحذية الأمان، والملابس التي تناسب مع طبيعة العمل، وأن تكون بزي موحد، مع كتابة اسم المركز عليها، كما يراعى عدم استخدام ملابس فضفاضة أو ممزقة أو ملوثة بالوقود.

**تدريب العاملين:**

تدريب عمال المركز على كيفية استخدام طفایيات الدريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

**تأمين مستلزمات الإسعاف:**

يجب توفير صندوق إسعافات أولية مجهز لعلاج الجروح البسيطة، مع ضرورة تدريب شخص واحد على الأقل على القيام بمثل هذه الإسعافات.

**الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:**

الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستدعيها من تعديلات.

**المسؤولية عن حوادث العمل:**

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفيين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

**٩/١**

**٩/٢**

**٩/٣**

**٩/٤**

**٩/٥**

**٩/٦**

**٩/٧**





## ٩. الاشتراطات الفنية





9. الاشتراطات الفنية

- 10/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:  
يجب على المستثمر مراعاة جميع اشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.
- 10/2 الاشتراطات المعمارية والإنسانية:  
تراعى في المركز اشتراطات المعمارية والإنسانية التالية:  
10/2/1 يحاط المركز بسور مصمم لا يقل ارتفاعه عن ثلاثة أمتار جهة الشوارع الفرعية.  
10/2/2 الارتدادات للمباني ومبانى ومبانى تكون خمس عرض الشارع على ألا تقل على الشوارع التجارية عن ستة أمتار.  
10/2/3 أن تستغل الارتدادات على الشوارع الفرعية بزراعة أشجار مناسبة يتعدى ارتفاعها السور المطل على هذه الشوارع، وأن يتم تشجير وتنسيق الموقع بشكل عام لتشتمل على مناطق خضراء وأدوات زهور مع المحافظة عليها وصيانتها.  
10/2/4 الارتفاع المسموح به دور أرضي فقط.  
10/2/5 المباني التي يسمح بإقامتها بالمركز هي: مبنى الإدارية، ومكتب استقبال واستراحة للزبائن، ومصلى، ومستودع لقطع الغيار، ودورات مياه، وبوفية، وغرفة تبديل ملابس للعمال، وموافق للسيارات مظللة، وغرفة للحارس، وتكون مساحة هذه المباني تعادل ١٥٪ من مساحة المركز.  
10/2/6 يراعى فصل المباني الواردة في الفقرة السابقة والموافقة عن المباني الورش الخاصة بالسيارات بحيث لا يمكن وصول الغازات أو عادم السيارات أو الروائح من الورش إليها.  
10/2/7 ألا يزيد ارتفاع المنشآت الخاصة بورش السيارات داخل المركز عن ستة أمتار ويراعى توزيع هذه المنشآت بشكل متناسق داخل المركز، وألا تزيد المساحة التي تشغلهما عن ٤٪ من مساحة المركز.  
10/2/8 مراعاة التأكد من سلامة دركة المرور داخل المركز مع توضيح اتجاهات السير.  
10/2/9 أن يكون الدخول والخروج من خلال الشارع التجاري فقط ولا يسمح بالدخول أو الخروج من الشوارع الفرعية.  
10/2/10 سفلة الممرات الخاصة بالسيارات وعمل لأرصفة وإضاءة لخدمة إنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات.





- تكون مواد الإنشاء جمعيّها غير قابلة للاشتعال ومقاومة  
 للحرق ومتّابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تكسيّة  
 الواجهات والأسطح بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت وسهلة  
 التنظيف. 10/2/11
- تغطى الأرضيات الخاصة بورش السيارات داخل المركز بتربيع من  
 الخرسانة المسلحة بتسليح خفيف أو أي مادة أخرى، وبحيث لا  
 تزيد أبعاد البلاطة الواحدة عن  $2 \times 2$  متر مع عمل فواصل  
 بين هذه البلاطات. 10/2/12
- تكون المظلّات على قوائم خرسانية أو قطاعات حديديّة  
 مكسية ومطلية بنفس اللون. 10/2/13
- 10/3 الاشتراطات الكهربائيّة:  
 10/3/1 المواصفات الفنيّة الكهربائيّة:  
 10/3/1/1 الدراسة وال تصاميم الكهربائيّة:  
 يجب أن يراعي التصميم المقدم الأسس التالية:  
 1. أن تكون شبكات تغذية الإنارة مستقلة عن شبكات تغذية  
 القوى.  
 2. إيضاح نظام التغذية بالتيار الكهربائي والجهد والذبذبة  
 وعدد الأطوار (الفازات).  
 3. درجة الحرارة المديطة التصميمية للأدوات الكهربائيّة 0 درجة  
 مئوية.  
 4. يوضح على المخططات الكهربائيّة نظام التأرضي للأجزاء  
 الكهربائيّة ومقاطع أسلاك التأرض ونوع العزل وطريقة  
 عمل الأرضي ونظام اختبار دائرة سريان الأرضي (وحدات  
 الإنارة- المقابس- المفاتيح والقواطع... وخلافه).  
 5. يراعى توزيع الأحمال بالتساوي على الأطوار (الفازات).  
 6. يراعى عند اختيار مقاطع الكابلات أو الموصلات أن تكون  
 مناسبة لشدة التيار المار بالدائرة مع مراعاة نسبة  
 احتياطي لمواجهة أي أحمال بدون ارتفاع في درجة  
 حرارة الكابل أو الموصل لضمان سلامة العزل.  
 7. إيضاح التفاصيل الفنيّة الكافيّة عن نوعية وحدات الإنارة  
 والمفاتيح والقواطع والمقابس والمنصّهارات ولوحات  
 التوزيع والكابلات وأسلاك وكل ما يلزم للالتزام بها عند  
 التنفيذ.



# بلدية حوطة بني تميم

MUNICIPALITY OF HOWTAT BANI TAMIM



٨. تدون على المخططات مستويات شدة الإضاءة المقترنة لكل قسم من أقسام المركز وطبقاً للمستويات المبينة فيما بعد (البند ١٠/٣/١).

١٠/٣/١/٢ المواد الكهربائية:

تشتمل المواد الالزمة للأعمال الكهربائية لمرافق خدمة السيارات على المواد التالية:

## ١. الكابلات والأسلاك:

أ. تكون الكابلات والأسلاك المستخدمة في التمديدات من النحاس الأحمر المجدول المعزول (Stranded wire).

ب. الكابلات من النوع المسلح والمغلفة من الداخل بغلاف من الرصاص أو بغلاف من عديد كلوريد الفينيل (P.V.C) المقاوم للأحماء والاشتعال.

ج. الجهد المقنن للكابلات ٣٠٠ فولت وللأسلاك ٦٠٠ فولت.

د. الأسلاك من النوع المعزول بالثرمoplastيك وتكون مغلفة بغلاف من النايلون وملائمة للاستخدام في أماكن أعمال الوقود السائل والأماكن الرطبة والمعرضة للزيوت الطبيعية وأبخرة المواد الملاهبة في درجة الحرارة العادية.

## ٢. المواسير:

أ. المواسير التي تمدد داخل الأسفف والجدران تكون من النوع المعدني المجلفن أو البلاستيك المقاوم للهب أو الاشتعال.

ب. المواسير التي تمدد تحت سطح الأرض يجب أن تكون محمية جيداً ولا تتأثر بالأحماء والمواد الكبريتية في باطن الأرض ومن النوع المقاوم للصدمات ضد التآكل.

## ٣. القواطع والمنصهرات ولوحات التوزيع:

أ. اختيار القواطع يكون بسعة قطع مناسبة لحمل الدائرة.

ب. منصهرات الحماية تكون بالسعة المناسبة لحمل الدائرة.

ج. يراعى كتابة اسم المنطقة التي تغذيها لوحة التوزيع في حالة وجود أكثر من لوحة، كما يوضح على باب اللوحة التحذيرات الهامة مثل (خطر مميت - كهرباء - الجهد.. فولت) وذلك بلون أحمر.

## ٤. وحدات ولوازم الإنارة:

تكون وحدات الإنارة المسماوح باستخدامها من النوع المحكم المغلق والمقاوم للحرق لمنع تسرب الغبار.





والاترية الأبخرة والسوائل (Resistance fire- Class1- IP- 555) وهذه تركب في مناطق تغيير الزيوت والشحوم. أما وحدات الإنارة فيها عدا ذلك ف تكون من الأنواع العاديّة والمستخدمة في الأغراض الصناعية.

#### 5. المقابس والمقابسات:

في مناطق تغيير الزيوت تكون المقابس والمقابسات من الأنواع المعدنية المقاومة للأحماء والتفاعلات الكيميائية ومقاومة للحرق والاشتعال وأن تكون من النوع التشابكي أو بخطاء محكم، وأن تكون ذات قطب أرضي ويفضل أن تكون بمفتاح تأميم، وفي بقية المركز تكون من الأنواع العاديّة المستخدمة في الأغراض الصناعية.

نظام الإضاءة: 10/3/1/3

عند تصميم الإضاءة يجب أن تكون الدراسة طبقاً للمواصفات السعودية أو أحد الأنظمة العالمية المعترف بها في حسابات شدة الإضاءة ويلزم الإشارة إلى النظام المختار في مستدات المشروع. وتكون شدة الإضاءة الموضحة في الجدول رقم (ا) هي الحد الأدنى الواجب تحقيقه.

جدول رقم (ا) يوضح شدة الإضاءة للعناصر المختلفة

شدة الإضاءة	العناصر المراد إضاءتها
٣٣- لوكس	منطقة تغيير الزيوت والشحوم
١٠٠- لوكس	منطقة محلات عرض وبيع قطع الغيار وخدمات السيارات
٥٤- لوكس	منطقة محلات البيع التجارية
٥٤- لوكس	غرف تخزين الزيوت والشحوم
١٦- لوكس	غرف الاستراحات

نظام التأريض: 10/3/1/4

1. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المركز تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي:

- أ. تأريض حديد تسليح أساسات المبني.





ب . تأريض جميع الأجزاء المعدنية الغير حاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي... إلخ.

ج . تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.

د . يتم اختبار صلاحية شبكة التأريض كل خمس سنوات على الأكثر.

10/3/1/5 تعليمات خاصة بالتركيبات الكهربائية:  
يراعى الالتزام بأصول الصناعة عند تنفيذ الأعمال الكهربائية علاوة على التعليمات التالية:  
أ . ضرورة اتباع نظام الألوان طبقاً لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقييس الموضح في الجدول رقم (٢).

جدول رقم (٢) يوضح نظام ألوان الموصلات الكهربائية

اللون	الموصل
أحمر أو أسود أو أبيض أو بني	الكهرباء
أزرق فاتح	التعادل
أخضر أو أخضر مختلط بالأصفر	الأرضي

ب . التمديدات تكون كالتالي:

1. التمديدات التي تتم في الأسقف والجدار تكون داخل مواسير مدمجة و مقاومة للحرائق أو الاشتعال وتكون مدفونة جيداً ومغطاة من جميع الجوانب بالأسمنت.

2. التمديدات الأرضية سواء كانت كابلات أو أسلاك تكون داخل مواسير معالجة ضد التفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية وضد التآكل و مقاومة للحرق.

3. عند تمديد الكابلات في باطن الأرض يتم وضع طبقة من الرمل الجاف تحت الكابلات وأخرتها فوقها وسمك الطبقة . اسم كما يتم وضع بلاطات خرسانية وشريط تحذيري بطول مسار الكابلات

4. والمفاتيح... إلخ) التي تركب خارج المبني أو على الجدران الخارجية من النوع المحمي ضد المياه والأتربة والأبخرة والأحماض (Outdoor, Weather proof Types)





موارد الكهرباء الاحتياطية 10/3/2

في حالة تغذية المركز بمولد كهربائي بصفة أساسية أو بصفة احتياطية عند وجود مصدر تغذية خارجي يراعى الآتي:

1. أن يتم وضع المولد في غرفة مستقلة.
2. تكون ماسورة عادم الماكينة المركبة على المولد الكهربائي أعلى ما يمكن فوق سطح الغرفة رأسيا وبحيث لا يقل ارتفاعها عن ٢,٥ متر.
3. عدم ترك أو وضع أي مواد ملتهبة داخل غرفة المولد كتخزين الشحوم والزيوت وخلافه.

الاشتراطات الميكانيكية: 10/4

يلزم اتباع الاشتراطات الميكانيكية عند تصميم معدات إطفاء الحرائق كما يلي:

1. تزود مراكز خدمة السيارات بالمعدات والمواد المناسبة لإطفاء الحرائق في مراحله الأولى، ويجب أن يكون عدد ونوع طفایيات الحرائق طبقاً لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عن العدد الموضح بالجدول رقم (٣) التالي:

جدول رقم (٣) يوضح عدد طفایيات الحرائق طبقاً لعدد المضخات

جهاز إطفاء رغوي ٣٤ جالون	جهاز إطفاء رغوي ١٠ جالون	طفایيات حریق بودرة کیمیائیہ جافہ ١٢ کجم	عدد مضخات الوقود
-	٢	٣	من ١ إلى ٣
١	٣	٩	من ٤ إلى ٧
٢	٣	١٣	من ٨ إلى ١١
٣	٥	١٧	من ١٢ إلى ١٥
٤	٧	٢٠	من ١٦ إلى ٢٠

ملاحظة: إذا زاد عدد مضخات الوقود عن عشرين مضخة فينضاف إلى الجدول السابق عدد (٣) طفایية حریق بودرة جافہ (١٢) کجم وعدد (١) طفایية رغوي (١٠) جالون لكل خمس مضخات وقود فما فوق.

## 2. محابس المطافئ:

- أ. يجب إنشاء محابس مطافئ (مأخذ ماء لإطفاء الحرائق) به مخرجان بمقاس ٢,٥ بوصة ويكون تسنين المخارج مماثل لتسنين المستخدم في الدفاع المدني HOSE SCREW THREADING ANSHT AMERICAN NATIONAL.



# بلدية حوطةبني تميم

MUNICIPALITY OF HOWTAT BANI TAMIM



ب . يجب توفر مصدر واحد للمياه على الأقل لمحابس الإطفاء: إما من النظام العام لمياه إطفاء الحرائق، أو من خزان خاص لا تقل سعته عن ثلاثة ألف غالون يقام لهذا الغرض في المركز مزود بمضخة إطفاء ذاتية التحضير بطاقة ٥٠٠ غالون في الدقيقة وضغط ٧ أرطال / بوصة المرتفعة عند مخارج محابس الإطفاء.

ج . يجب أن يكون عند كل محبس إطفاء صندوق خراطيم حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٤) التالي:

جدول رقم (٤) يوضح محتويات صندوق الخراطيم

العدد المطلوب	النوع
٤	خراطيم بطول ٣٠ متر قطر ١,٥ بوصة
٤	فوهة رش ماء حريق قطر ١,٥ بوصة ومزودة بمقبض مسدس
٢	موزعات خراطيم ذات مدخل ٢,٥ بوصفة ومخرجين بصممات قطر ١,٥ بوصة
٢	مجموعات خراطيم ذات مدخلين قطر ١,٥ بوصة وخرج قطر ٢,٥ بوصة
٢	مفتاح خراطيم ٢,٥ بوصة
٢	مفتاح خراطيم ١,٥ بوصة



## بلدية حوطة بنى تميم

MUNICIPALITY OF HOWTAT BANI TAMIM



### الاشتراطات الصحية: 10/5

يلزم معالجة المياه المحتوية على الزيوت والشحوم والمواد البترولية مسبقاً قبل السماح بتصرفها للشبكات العامة للصرف الصحي أو الصرف الداخلي في حالة عدم وجود شبكة صرف صحي عامة وتراعي في ذلك الضوابط التالية:

تنص مقاييس حماية البيئة (الوثيقة ١٤٠٢ - ١٤٠١هـ) الصادرة من مصلحة الأرصاد وحماية البيئة على أن تطبق النسبة المطلوبة للمعالجة المسبقة لمياه الصرف الصحي قبل تصريفها إلى الشبكة العامة وفق الإرشادات التالية:

- ١٢. شحوم وزيوت •
  - ١٠. فينول •
  - ٥. إجمالي هيدروكربونات مكلورة •
- وعند تجاوز المواد المذكورة للحدود المشار إليها بأعلاه فإنه يلزم معالجتها مسبقاً قبل صرفها إلى شبكة الصرف الصحي العامة ويتم تحديد أساليب قياس التصرف وجميع العينات وطرق التحليل بالمعامل وفقاً للطرق القياسية لاختبار المياه ومياه الصرف الصحي المعدة بواسطة الهيئات الأمريكية، "رابطة الصحة العامة" و "رابطة أعمال المياه" و "اتحاد مراقبة تلوث المياه".

### لا يسمح بتصرف أي من السوائل التالي ذكرها إلى شبكة الصرف الصحي: 10/5/2

١. جازولين - بنزين - نفطلين - زيت البترول - أو أي سائل قابل للاشتعال أو لانفجار صلباً كان أو غازياً.
٢. مياه الصرف التي تحتوي على أكثر من ٢٥ جزء في المليون مليجرام / لتر من زيت البترول أو زيوت لا تتخل ببيولوجياً أو أي منتج من أصل زيت معدني.
٣. مياه الصرف التي تحتوي على زيوت عامة أو دهون أو شحوم.

وإذا تم تصريف المياه أو المخلفات التي تحتوي على المواد المشار إليها بأعلاه إلى الشبكات العامة (للصرف الصحي) فيكون للجهة المختصة رفض تصريفها أو إلزام صاحب مركز خدمة السيارات بعمل معالجة مسبقة لدرجة مقبولة كما هو وارد بالبند (٤) للسماح بتصرفها أو التدكم في





وتعديل الصرف لضمان التقييد بحدود النسب المسموح بها أو تحسين تكاليف نقل ومعالجة هذه المخلفات.

الجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الحق في 10/5/3

مراجعة التصميم والتركيز لأجهزة ومعدات وحدات المعالجة الازمة قبل الموافقة عليها، وتوضع هذه الوحدات في موضع مناسبة يسهل تنظيفها والكشف عليها بسرعة.

في حالة الصرف المحلاني تتم المعالجة في غرفة الترسيب 10/5/4  
والتصفية من الزيوت وخلافه كما يتم التأكد من سلامة وكفاءة التربية وسعة ودقة الوحدات الخاصة بذلك.

يجب عمل ميل مناسبة في أرضية المركز في اتجاه الصرف 10/5/5  
لتغريف المياه أو أي سوائل أخرى ، وترتدي إلى المصادر المحلية أو مصادر شبكة الصرف الصحي ، وأن لا يسمح بصرفها خارج الموقع.

أن تزود عراكات الصرف بمصايد للشحوم لفصل الشحوم والزيوت 10/5/6  
قبل تصريفها إلى شبكات الصرف الصحي.  
مصايد الشحوم والزيوت:

عند تصميم المصايد للشحوم والزيوت يراعى ما يلي:

1. تكون سعة مصددة الشحوم والزيوت مناسبة لكميات الماء المستعمل.

2. عدم صرف أي مخلفات عبر المصيدة عدا الشحوم والزيوت المختلطة بالماء.

3. يراعى أن تكون المساحة السطحية للمصددة كبيرة قدر الإمكان لتجنب ارتفاع درجة حرارة المياه المراد معالجتها ولتوفير التهوية المناسبة لها.

4. عمل عوارض لتقليل سرعة الدخول.

5. خفض منسوب المخرج لمنع مرور الشحوم والزيوت منه.

6. جواب المصيدة تكون مندرة ويفضل أن يكون قاعها مخروطيًا ويوصل المخرج في أسفل قاع المخروط.

7. تنظيم وسائل كشط وإزالة الشحوم والزيوت العائمة.

8. يتم صيانة المصائد بعناية وبصفة مستمرة.





## ١٠. الغرامات والجزاءات





## ١٠ . الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة مركز خدمات السيارات والمحلات التجارية وفقاً للشروط والمواصفات التي تفرض بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ ب تاريخ ١٤٢٣/٨/١هـ ، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة أو البلدية.

وإذا ترتب على مخالفات المستثمر إضرار بالمرافق العامة من: مياه، وصرف صحي وتصريف سewer فـإنـهـ ستـطبـقـ عـلـيـهـ الـجـزـاءـاتـ وـالـغـرـامـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ نـظـامـ حـمـاـيـةـ الـمـرـاـفـقـ الـعـاـمـةـ الصـادـرـ بـالـمـرـسـومـ الـمـلـكـيـ رـقـمـ ٥٢ـ مـ فـيـ ١٤٠٥/١٢/٦ـ هـ ، وـلـائـحةـ الـمـخـالـفـاتـ وـمـقـدـارـ الـغـرـامـاتـ لـمـرـفـقـ الـمـيـاهـ وـالـصـحـيـ وـالـسـيـوـلـ وـقـوـاعـدـ إـجـرـاءـاتـ ضـبـطـهـاـ الصـادـرـةـ بـقـرـارـ وزـيـرـ الشـؤـونـ الـبـلـدـيـةـ وـالـقـرـوـيـةـ رـقـمـ ٥٢٤ـ فـيـ ١٤١٩/١٢/٢١ـ هـ ، وـذـلـكـ كـمـاـ هـوـ مـوـضـحـ فـيـمـاـ يـلـيـ:

نوع المخالفة	قيمة الغرامة	مخالفة
تعمد إلقاء أو وضع مواد صلبة أو سائلة أو غازية في أي مصدر من مصادر المياه أو الخزانات أو المدطات أو تمديدات المياه.	١ ...	نظام حماية المرافق مادة (٥) والائحة - الفصل الثاني - المجموعة الأولى - بند(١٥)
التسبب في إلقاء أو تسرب مواد ضارة صلبة أو سائلة أو غازية في أي من مصادر المياه أو الخزانات أو المدطات أو تمديدات المياه.	٢ ...	نظام حماية المرافق مادة (٦) والائحة - الفصل الثاني - المجموعة الثانية - بند(١٤)
تعمد إلقاء مواد صلبة أوأتربة أو مخلفات أو زيوت أو شحوم أو مواد كيماوية أو أية مواد سائلة لا تتوافق فيها شروط الصرف على الشبكات في غرف التفتيش أو شبكات الصرف الصحي أو بدون إذن المصلحة.	٣ ...	نظام حماية المرافق مادة (٧) والائحة - الفصل الثالث - المجموعة الثالثة الأولى - بند(٩)
التسبب في إلقاء مواد ضارة سواء كانت صلبة أو سائلة أو غازية في غرفة التفتيش أو مطبق (مانهول) سواء كانت رئيسية أو فرعية.	٤ ...	نظام حماية المرافق مادة (٨) والائحة - الفصل الثالث - المجموعة الثانية - بند(٩)
الاعتداء على شبكة الصرف الصحي بإلقاء الزيوت والشحوم والفضلات سواء كانت مواد كيماوية أو مخلفات صناعية أو خلاف ذلك.	٥ ...	نظام حماية المرافق مادة (٩) والائحة - الفصل الثالث - المجموعة الثالثة - بند(١)





نظام حماية المرافق مادة (٥) واللائحة . الفصل الرابع . المجموعة الأولى - بند(٩)	٠ ...  أدنى ... ٣ أعلى ... ٥	تعمد إلقاء مواد صلبة أو أتربة أو مخلفات أو زيوت أو شحوم ومواد كيماوية من خلال غرف التفتيش أو القنوات الخاصة لتصريف السيول  تسرب المواد النفطية وما في دكهـا إلى الشوارع والمجاورين.	٦  ٧
لائحة الغرامات والجزاءات مجموعة أولى مادة ١/٥ ب			





## 11. المرفقات (الملادق)



٤٣ -

إنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات



**(٧/١) نموذج عطاء يقدم في منافسة الكترونية (نموذج ١)**

المحترم.

سعادة رئيس بلدية: إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مركز خدمات موقع في مدينة السياحية والمحلات التجارية.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الأشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا يقل عن ٢٥ % من إجرة سنة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر
رقم بطاقة الأحوال
صادرة من
هاتف
fax
ص.ب
الرمز البريدي
تاريخ
جوال
تاريخ التقديم

العنوان: .....

اسم الشركة
رقم السجل التجاري
صادرة من
نوع النشاط
هاتف
fax
ص.ب
الرمز
تاريخ
جوال

العنوان: .....



الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

٤٤ -



٢/١٢ المخطط العام للموقع  
(الرسم الكروكي للموقع)



٤٥-

إنشاء وتشغيل وصيانة ورشة لخدمات السيارات



## ٤/١٢ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
  - أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠٢ في ٢٩/٦/١٤٤١هـ
  - ب. لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم والمحلات التجارية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع

